

بلدية مسقط

قرار

رقم ٢٠١٧/٥٥

بشأن تحديد الجزاءات الإدارية على مخالفات بلدية مسقط

استناداً إلى قانون بلدية مسقط الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٢٠١٥/٣٨ ،
وإلى الأمر المحلي رقم ٩٧/٣٢ بشأن حماية المرافق التابعة لبلدية مسقط ،
وإلى الأمر المحلي رقم ٢٠٠١/١ في شأن تنظيم الأسواق بمحافظة مسقط ،
وإلى الأمر المحلي رقم ٢٠٠٦/١ بشأن وقاية الصحة العامة ،
وإلى لوائح الاشتراطات الصحية الخاصة بالأنشطة ذات الصلة بالصحة العامة الصادرة
بالقرار الإداري رقم ٢٠١١/١٦٨ ،
وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة ،

تقرر

المادة الأولى

توقع الجزاءات الإدارية على مخالفة الأوامر المحلية أرقام ٩٧/٣٢ ، ٢٠٠١/١ ، ٢٠٠٦/١
والقرار الإداري رقم ٢٠١١/١٦٨ المشار إليها ، وفقاً للجدول المرفق ، وفي حالة عدم الالتزام
بتصحيح المخالفة بعد توقيع الجزاء المقرر تفرض غرامة إدارية ، مقدارها (٥٠) خمسون
ريالاً عمانياً عن كل يوم تستمر فيه المخالفة لمدة (٦٠) ستين يوماً ، وفي حال استمرارها
يلغى الترخيص مع عدم السماح للمخالف بإصدار ترخيص جديد إلا بعد انقضاء (٦)
سنة أشهر من تاريخ الإلغاء .

المادة الثانية

يلغى كل ما يخالف هذا القرار ، أو يتعارض مع أحكامه .

المادة الثالثة

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويعمل به بعد انقضاء (٣٠) ثلاثين يوماً
من تاريخ نشره .

صدر في : ١٧ / ٦ / ١٤٣٨ هـ

الموافق : ١٦ / ٣ / ٢٠١٧ م

المهندس / محسن بن محمد الشيخ

رئيس بلدية مسقط

جدول

الجزاءات الإدارية على مخالفات بلدية مسقط

أ - ممارسة النشاط دون الحصول على ترخيص بلدي :		
١	المحلات التجارية	غرامة مقدارها (٣٠٠) ثلاثمائة ريال عماني ، والوقف عن العمل لحين استخراج الترخيص
٢	الأنشطة الصناعية البسيطة	غرامة مقدارها (٥٠٠) خمسمائة ريال عماني ، والوقف عن العمل لحين استخراج الترخيص
٣	المسالخ ، مزارع تربية الدواجن ، حظائر الحيوانات	غرامة مقدارها (٤٠٠) أربعمائة ريال عماني ، والوقف عن العمل لحين استخراج الترخيص
٤	المصانع ، المنشآت السياحية ، المراكز التجارية ، المخازن ، مقاهي الشيشة	غرامة مقدارها (١٠٠٠) ألف ريال عماني ، والوقف عن العمل لحين استخراج الترخيص
٥	القيام بإعداد وجبات الولائم والمناسبات	غرامة مقدارها (٥٠٠) خمسمائة ريال عماني ، وإتلاف الوجبات في حالة ثبوت عدم صلاحيتها ، والوقف عن العمل لحين استخراج الترخيص
ب - عدم تجديد الترخيص البلدي :		
١	المحلات التجارية	غرامة مقدارها (٢٠٠) مائتا ريال عماني ، والوقف عن العمل لحين تجديد الترخيص
٢	الأنشطة الصناعية البسيطة	غرامة مقدارها (٣٠٠) ثلاثمائة ريال عماني ، والوقف عن العمل لحين تجديد الترخيص

تابع : جدول الجزاءات الإدارية على مخالفات بلدية مسقط

٣	المسالخ ، مزارع تربية الدواجن ، حظائر الحيوانات	غرامة مقدارها (٣٠٠) ثلاثمائة ريال عماني ، والوقف عن العمل لحين تجديد الترخيص
٤	المصانع ، المنشآت السياحية ، المراكز التجارية ، المخازن ، مقاهي الشيشة	غرامة مقدارها (٥٠٠) خمسمائة ريال عماني ، والوقف عن العمل لحين تجديد الترخيص
ج	ممارسة نشاط بخلاف المرخص به	غرامة مقدارها (٥٠٠) خمسمائة ريال عماني ، ووقف النشاط غير المرخص به
د	إجراء أي تعديلات تتعارض مع الاشتراطات الصحية دون موافقة البلدية	غرامة مقدارها (٢٠٠) مائتا ريال عماني ، وإعادة الوضع إلى ما كان عليه قبل التعديل
هـ	نقل النشاط من محل إلى آخر دون الحصول على ترخيص بلدي	غرامة مقدارها (٢٠٠) مائتا ريال عماني ، وإلغاء الترخيص السابق
و	عدم وضع الترخيص أو دفتر الزيارات في مكان بارز بالمحل	غرامة مقدارها (٥٠) خمسون ريالاً عمانياً
ز	النقل أو التوزيع عن طريق سيارات غير مرخصة	غرامة مقدارها (٢٠٠) مائتا ريال عماني ، والوقف عن العمل حتى تصحيح المخالفة
ح	غلق المحل لتجنب التفتيش	غرامة مقدارها (١٠٠) مائة ريال عماني
ط	إعادة فتح المحل قبل انتهاء فترة الغلق بدون موافقة البلدية	غرامة مقدارها (٣٠٠) ثلاثمائة ريال عماني ، وإعادة غلق المحل إلى حين انتهاء فترة الغلق
ي	عدم تمكين موظفي البلدية المخولين صفة الضبطية القضائية من أداء عملهم	غرامة مقدارها (٢٠٠) مائتا ريال عماني ، وغلق المحل لمدة (٣) ثلاثة أيام

تابع : جدول الجزاءات الإدارية على مخالافات بلدية مسقط

ك - مخالفات العاملين :		
١	ممارسة العامل للنشاط دون الحصول على شهادة صحية سارية المفعول صادرة من الجهة المختصة	غرامة مقدارها (١٠٠) مائة ريال عماني ، ووقف العامل عن العمل لحين الحصول على الشهادة الصحية
٢	ممارسة العامل لنشاط مخالف لمهنته الموضحة في بطاقة إقامته	وقف العامل عن العمل ، وإحالته إلى الجهة المعنية لاتخاذ الإجراءات القانونية بشأنه
٣	وجود عامل تظهر عليه أعراض مرضية أو جروح	غرامة مقدارها (٢٠٠) مائتا ريال عماني ، ووقف العامل عن العمل لحين شفائه بموجب تقرير طبي
٤	عدم الاهتمام بالنظافة الشخصية	غرامة مقدارها (٢٠) عشرون ريالاً عمانياً ، والالتزام الفوري بتنفيذ المطلوب
٥	عدم الالتزام بزي العمل أو لبس الخواتم والحلي في أثناء العمل	غرامة مقدارها (٥٠) خمسون ريالاً عمانياً ، ويمنح مهلة لا تزيد على (٣) ثلاثة أيام لتصحيح المخالفة
٦	ممارسة عادات غير صحية في أثناء العمل (كالتدخين)	غرامة مقدارها (١٠٠) مائة ريال عماني
٧	هروب العامل في أثناء التفتيش	غرامة مقدارها (٢٠٠) مائتا ريال عماني
ل - مخالافات المحلات (التجارية والمهنية والصناعية والترفيهية والصحية) ومرافقها :		
١	عدم إجراء الصيانة اللازمة للمحلات ومرافقها	غرامة مقدارها (٢٠٠) مائتا ريال عماني ، ويمنح مهلة لمدة لا تزيد على (٥) خمسة أيام لتصحيح المخالفة ، وفي حالة عدم التقيد يغلق المحل لمدة (٧) سبعة أيام

تابع : جدول الجزاءات الإدارية على مخالفات بلدية مسقط

٢	عدم توفير التهوية أو الإضاءة المناسبة	غرامة مقدارها (٥٠) خمسون ريالاً عمانياً ، ويمنح مهلة لمدة لا تزيد على (٥) خمسة أيام لتصحيح المخالفة ، وفي حالة عدم التقيد يغلق المحل لمدة (٣) ثلاثة أيام
٣	القيام بتعديلات في تصميم المبنى الداخلي أو الخارجي دون موافقة البلدية	غرامة مقدارها (٢٠٠) مائتا ريال عمانياً ، ويمنح مهلة لمدة لا تزيد على (٥) خمسة أيام لتصحيح المخالفة ، وفي حالة عدم التقيد يغلق المحل لمدة (٥) خمسة أيام
٤	عدم توفير مصدر للمياه الصالحة للشرب	غرامة مقدارها (٢٠٠) مائتا ريال عمانياً ، ويمنح مهلة لمدة لا تزيد على (٣) ثلاثة أيام لتصحيح المخالفة ، وفي حالة عدم التقيد يغلق المحل لمدة (٣) ثلاثة أيام
٥	عدم توفير صندوق إسعافات أولية مزود بالمستلزمات الطبية اللازمة	غرامة مقدارها (٥٠) خمسون ريالاً عمانياً ، ويمنح مهلة لمدة لا تزيد على (٣) ثلاثة أيام لتصحيح المخالفة
٦	عدم توفير مصدر للمياه الساخنة	غرامة مقدارها (٥٠) خمسون ريالاً عمانياً ، ويمنح مهلة لمدة لا تزيد على (٥) خمسة أيام لتصحيح المخالفة
٧	عدم إجراء صيانة أو عدم صلاحية ثلاجات وخزانات مياه الشرب وتمديداتها	غرامة مقدارها (٥٠) خمسون ريالاً عمانياً ، ويمنح مهلة لمدة لا تزيد على (٥) خمسة أيام لتصحيح المخالفة

تابع : جدول الجزاءات الإدارية على مخالفات بلدية مسقط

٨	عدم مكافحة الحشرات والقوارض أو عدم اتخاذ التدابير اللازمة لمنع دخولها	غرامة مقدارها (١٠٠) مائة ريال عماني ، ويمنح مهلة لمدة لا تزيد على (٣) ثلاثة أيام لتصحيح المخالفة ، وفي حالة انتشار الحشرات أو القوارض يغلق المحل لمدة (٥) خمسة أيام
٩	عدم توفير أدوات الأمن والسلامة	غرامة مقدارها (١٠٠) مائة ريال عماني ، ويمنح مهلة لمدة لا تزيد على (٣) ثلاثة أيام لتصحيح المخالفة ، وفي حالة عدم التقيد يغلق المحل لمدة (٣) ثلاثة أيام
١٠	عدم الاهتمام بالنظافة العامة داخل وخارج المحل ونظافة وترتيب الأجهزة والأدوات المستخدمة	غرامة مقدارها (١٠٠) مائة ريال عماني ، ويمنح مهلة لمدة لا تزيد على (٣) ثلاثة أيام لتصحيح المخالفة
١١	عدم صيانة توصيلات أو خزانات الصرف الصحي أو تركها مكشوفة	غرامة مقدارها (٣٠٠) ثلاثمائة ريال عماني ، ويمنح مهلة لمدة لا تزيد على (٥) خمسة أيام لتصحيح المخالفة ، وفي حالة عدم التقيد يغلق المحل لمدة (٣) ثلاثة أيام
١٢	عدم صلاحية الأجهزة المستخدمة	غرامة مقدارها (٣٠) ثلاثون ريالاً عمانياً ، ويمنح مهلة لمدة لا تزيد على (٥) خمسة أيام لتصحيح المخالفة
١٣	استخدام أدوات في ممارسة النشاط مصنوعة من مادة قابلة للصدأ أو التفاعل مع الأغذية والمشروبات	غرامة مقدارها (١٠٠) مائة ريال عماني ، ويمنح مهلة لمدة لا تزيد على (٥) خمسة أيام لتصحيح المخالفة

تابع : جدول الجزاءات الإدارية على مخالفات بلدية مسقط

١٤	عدم صلاحية مرشح المياه وأنابيب التوصيل	غرامة مقدارها (٥٠) خمسون ريالاً عمانياً ، ويمنح مهلة لمدة لا تزيد على (٥) خمسة أيام لتصحيح المخالفة
١٥	عدم نظافة الأسطح الملامسة للغذاء أو استخدام منظفات ومطهرات تؤثر على المواد الغذائية ومياه الشرب	غرامة مقدارها (١٠٠) مائة ريال عمانياً ، ويمنح مهلة لمدة لا تزيد على (٣) ثلاثة أيام لتصحيح المخالفة ، وفي حالة عدم التقيد يغلق المحل لمدة (٣) ثلاثة أيام
١٦	سوء التخلص من النفايات	غرامة مقدارها (٥٠) خمسون ريالاً عمانياً بالنسبة للمحلات التجارية ، وغرامة مقدارها (٢٠) عشرون ريالاً عمانياً بالنسبة لوسيلة النقل ، مع إزالة أسباب المخالفة
١٧	تسرب المياه في الشوارع والأماكن العامة	غرامة مقدارها (١٠٠) مائة ريال عمانياً بالنسبة للمحلات التجارية ، وغرامة مقدارها (٥٠) خمسون ريالاً عمانياً بالنسبة لوسيلة النقل ، مع إزالة أسباب المخالفة
١٨	مخالفة مواصفات واشتراطات التعبئة والنقل للمواد الغذائية	غرامة مقدارها (٣٠٠) ثلاثمائة ريال عمانياً ، وإتلاف ما يثبت فساده أو عدم صلاحيته للاستهلاك الآدمي
١٩	تداول مواد غذائية منتهية الصلاحية أو محظورة أو مغشوشة أو غير صالحة للاستهلاك الآدمي بالنسبة للمحلات التجارية	غرامة مقدارها (١٠٠٠) ألف ريال عمانياً ، وإتلاف المادة الغذائية ، وغلق المحل لمدة (٣) ثلاثة أيام

تابع : جدول الجزاءات الإدارية على مخالفات بلدية مسقط

٢٠	تداول مواد غذائية منتهية الصلاحية أو محظورة أو مغشوشة أو غير صالحة للاستهلاك الآدمي بالنسبة لمصانع الأغذية والمسالخ ومخازن المواد الغذائية ومحلات إعادة التعبئة ومراكز التسوق	غرامة مقدارها (٤٠٠٠) أربعة آلاف ريال عماني ، وإتلاف المادة الغذائية ، مع غلق المحل لمدة لا تقل عن (٥) خمسة أيام حتى إزالة أسباب المخالفة
٢١	ترويج مواد غذائية دون موافقة البلدية	غرامة مقدارها (٣٠٠) ثلاثمائة ريال عماني ، وإتلاف المادة الغذائية في حالة ثبوت عدم صلاحيتها
٢٢	بيع وتداول منتجات غذائية أعدت في أماكن غير مرخصة	غرامة مقدارها (٣٠٠) ثلاثمائة ريال عماني ، وإتلاف المادة الغذائية
٢٣	بيع وتداول أغذية مطبوخة مخزنة من اليوم السابق ومحفوظة بطريقة غير صحية	غرامة مقدارها (٢٠٠) مائتا ريال عماني ، وإتلاف الأغذية
٢٤	عدم توفير جهاز حفظ المأكولات الساخنة أو الباردة أو عدم صلاحيته أو عدم تشغيله	غرامة مقدارها (٥٠) خمسون ريالاً عمانياً ، ويمنح مهلة لمدة لا تزيد على (٣) ثلاثة أيام لتصحيح المخالفة
٢٥	عدم توفير أرفف أو دواليب أو ثلاجات ملائمة للتخزين أو العرض	غرامة مقدارها (١٠٠) مائة ريال عماني على كل شرط غير متوفر ، ويمنح مهلة لمدة لا تزيد على (٣) ثلاثة أيام لتصحيح المخالفة

تابع : جدول الجزاءات الإدارية على مخالافات بلدية مسقط

<p>غرامة مقدارها (١٠٠) مائة ريال عماني ، واتلاف ما يثبت عدم صلاحيته للاستهلاك الآدمي</p>	<p>عدم الالتزام بتخزين أو عرض الأغذية في درجات الحرارة المناسبة ، المطبوخة (٦٤) درجة مئوية ، الباردة (١٠ إلى ٤) درجة مئوية ، المجمدة (-١ إلى -٤٠) درجة مئوية</p>	<p>٢٦</p>
<p>غرامة مقدارها (٣٠) ثلاثون ريالاً عمانياً ، واتلاف العبوات بمحتوياتها</p>	<p>حفظ المواد الغذائية في عبوات غير مخصصة لحفظ الأغذية</p>	<p>٢٧</p>
<p>غرامة مقدارها (٥٠) خمسون ريالاً عمانياً ، واتلاف المادة الغذائية</p>	<p>إعادة تجميد المواد الغذائية بعد إذابتها</p>	<p>٢٨</p>
<p>غرامة مقدارها (٥٠) خمسون ريالاً عمانياً ، ويمنح مهلة لمدة لا تزيد على (٣) ثلاثة أيام لتصحيح المخالفة</p>	<p>عدم توفير ثلاجة تبريد لعرض اللحوم والدواجن والأسماك الطازجة</p>	<p>٢٩</p>
<p>غرامة مقدارها (٢٠٠٠) ألفاً ريالاً عمانياً ، وغلق المحل لمدة لا تزيد على (١٠) عشرة أيام مع إزالة أسباب المخالفة ، وفي حال تكرار المخالفة خلال مدة الترخيص تضاعف الغرامة ، ويلغى الترخيص ، ولا يمنح مرة أخرى إلا بعد مرور (٦) ستة أشهر من تاريخ الإلغاء</p>	<p>التسبب في حدوث حالة تسمم غذائي</p>	<p>٣٠</p>
<p>غرامة مقدارها (٥٠) خمسون ريالاً عمانياً ، ويمنح مهلة لمدة لا تزيد على (٣) ثلاثة أيام لتصحيح المخالفة</p>	<p>عدم الفصل بين المراحل المختلفة لإعداد الأطعمة</p>	<p>٣١</p>

تابع : جدول الجزاءات الإدارية على مخالفات بلدية مسقط

٣٢	الخلط بين الأغذية النيئة والمطبوخة	غرامه مقدارها (٥٠٠) خمسمائة ريال عماني ، وإتلاف ما يثبت عدم صلاحيته للاستهلاك الآدمي
٣٣	استخدام مياه غير مطابقة للمواصفات القياسية المعتمدة	غرامه مقدارها (١٠٠) مائة ريال عماني ، والوقف الفوري عن استخدام مصدر المياه إلى حين تصحيح المخالفة
٣٤	عدم مطابقة الأغذية للمواصفات القياسية المعتمدة أو ثبوت عدم صلاحيتها مخبريا	غرامه مقدارها (٣٠٠) ثلاثمائة ريال عماني ، وإتلاف الأغذية المخالفة
٣٥	وجود مواد ضارة أو قوارض أو حشرات أو آثارها أو أي من أطوارها أو فضلاتها في المادة الغذائية	غرامه مقدارها (٥٠٠) خمسمائة ريال عماني ، وإتلاف المادة الغذائية ، وغلاق المحل لمدة (٣) ثلاثة أيام
٣٦	عدم الاهتمام بنظافة الأغذية المعروضة	غرامه مقدارها (٢٠) عشرون ريالاً عمانياً ، والالتزام الفوري بتصحيح المخالفة
٣٧	عدم الفصل بين أدوات التنظيف والتعقيم والمواد الغذائية	غرامه مقدارها (٢٠) عشرون ريالاً عمانياً ، والالتزام الفوري بتصحيح المخالفة
٣٨	عدم توفير الصابون السائل ووسائل التجفيف المناسبة	غرامه مقدارها (٢٠) عشرون ريالاً عمانياً ، والالتزام الفوري بتصحيح المخالفة
٣٩	إذابة المواد الغذائية المجمدة بطريقة غير صحية	غرامه مقدارها (٢٠٠) مائتا ريال عماني وإتلاف المادة الغذائية

تابع : جدول الجزاءات الإدارية على مخالفات بلدية مسقط

٤٠	اتصال سكن العمال بالمحل	غرامة مقدارها (١٠٠) مائة ريال عماني ، ويمنح مهلة لمدة لا تزيد على (٣) ثلاثة أيام لتصحيح المخالفة
٤١	عدم صلاحية الزيت المستخدم في الطبخ	غرامة مقدارها (١٠٠) مائة ريال عماني ، وإتلاف الزيت المستخدم
٤٢	عدم توفير واستخدام منشار كهربائي لتقطيع اللحوم المجمدة بمحلات بيع اللحوم	غرامة مقدارها (٥٠) خمسون ريالاً عمانياً ، ويمنح مهلة لمدة لا تزيد على (٣) ثلاثة أيام لتصحيح المخالفة
٤٣	بيع لحوم مجهولة المصدر	غرامة مقدارها (١٠٠) مائة ريال عماني ، وإتلاف اللحوم
٤٤	ذبح حيوانات أو دواجن في أماكن غير مرخصة لهذا الغرض	غرامة مقدارها (١٠٠) مائة ريال عماني ، وإتلاف ما يثبت عدم صلاحيته للاستهلاك الآدمي
٤٥	عدم التقيد بالأوزان المعتمدة للدواجن المذبوحة بالمسالخ والمبردة بالمحلات	غرامة مقدارها (٢٠) عشرون ريالاً عمانياً ، والالتزام الفوري بتصحيح المخالفة
٤٦	عدم الالتزام بالاشتراطات والمواصفات الصحية الخاصة بمسالخ الدواجن	غرامة مقدارها (٥٠) خمسون ريالاً عمانياً ، والالتزام الفوري بتصحيح المخالفة
٤٧	عدم الالتزام بوضع ثلج كاف على الأسماك أو عدم استخدام برادات لعرضها	غرامة مقدارها (٢٠) عشرون ريالاً عمانياً ، والالتزام الفوري بتصحيح المخالفة وإتلاف الكميات غير الصالحة
٤٨	عدم الالتزام بنقل مخلفات الذبح بالمسالخ أولاً بأول	غرامة مقدارها (٥٠) خمسون ريالاً عمانياً

تابع : جدول الجزاءات الإدارية على مخالفات بلدية مسقط

٤٩	ذبح الحيوان قبل إجراء الفحص الظاهري عليه من قبل الطبيب/الفني البيطري	غرامة مقدارها (٥٠) خمسون ريالاً عمانياً ، وإتلاف ما يثبت عدم صلاحيته للاستهلاك الآدمي
٥٠	نزع أجزاء من الذبيحة قبل فحصها من قبل الطبيب/الفني البيطري	غرامة مقدارها (٥٠) خمسون ريالاً عمانياً ، وإتلاف الذبيحة في حال عدم التمكن من تحديد صلاحيتها للاستهلاك الآدمي
٥١	عدم الالتزام بمواعيد الذبح بالمسلخ المقررة من قبل البلدية	غرامة مقدارها (٥٠) خمسون ريالاً عمانياً
٥٢	عدم الالتزام بالطاقة الإنتاجية المصرح بها في الأنشطة البيطرية (مزارع الدواجن وحظائر الحيوانات)	غرامة مقدارها (٢٠٠) مائتا ريال عمانياً ، ويمنح مهلة لمدة لا تزيد على (١٠) عشرة أيام لتصحيح المخالفة
٥٣	عدم التزام الشركة المشغلة برسوم الذبح المقررة في المسالخ	غرامة مقدارها (١٠٠) مائة ريال عمانياً
٥٤	بيع الدواجن الحية في الأسواق والأماكن العامة	غرامة مقدارها (٢٠) عشرون ريالاً عمانياً
٥٥	عدم الالتزام بالاشتراطات الصحية الخاصة بنقل الذبائح من المسالخ إلى المحلات التجارية	غرامة مقدارها (٥٠) خمسون ريالاً عمانياً
٥٦	إذابة اللحوم المجمدة وبيعها على أنها طازجة	غرامة مقدارها (٢٠٠) مائتا ريال عمانياً ، وفي حالة التكرار تضاعف الغرامة ، وإتلاف اللحوم

تابع : جدول الجزاءات الإدارية على مخالفات بلدية مسقط

٥٧	بيع لحوم غير مختومة بختم البلدية أو عدم وجود البيانات التعريفية الخاصة بالذبيحة	غرامة مقدارها (٢٠٠) مائتا ريال عماني ، وفي حالة التكرار تضاعف الغرامة ، وإتلاف اللحوم
٥٨	تعليق الذبائح خارج أجهزة التبريد أو التجميد	غرامة مقدارها (٢٠) عشرون ريالاً عمانياً ، وفي حالة التكرار تضاعف الغرامة ، وإتلاف اللحوم في حالة ثبوت عدم صلاحيتها للاستهلاك الآدمي
٥٩	عدم عزل الحيوانات المريضة في حظائر الحيوانات	غرامة مقدارها (٢٠٠) مائتا ريال عماني ، وفي حالة التكرار تضاعف الغرامة ، وغلق الحظيرة لمدة (٣) ثلاثة أيام
٦٠	عدم فصل مواقع تخزين أو تحضير أو إعداد لحوم الخنزير ومشتقاتها	غرامة مقدارها (٢٠٠) مائتا ريال عماني ، وفي حالة التكرار تضاعف الغرامة
٦١	حفظ وتخزين المواد الغذائية بطريقة تعيق عملية التفتيش	غرامة مقدارها (٢٥) خمسة وعشرون ريالاً عمانياً ، ويمنح مهلة لمدة لا تزيد على (٥) خمسة أيام لتصحيح المخالفة
٦٢	التصرف بالأغذية المتحفظ عليها من قبل البلدية	غرامة مقدارها (٢٠٠) مائتا ريال عماني ، وغلق المحل لمدة (٥) خمسة أيام
٦٣	وجود تسرب أو طفح لمياه الصرف الصحي بداخل أي مرفق من مرافق المحل	غرامة مقدارها (١٠٠) مائة ريال عماني ، وغلق المحل لمدة (٣) ثلاثة أيام
م - مخالفات الصحة الوقائية		
١	عدم الالتزام بالاشتراطات الصحية الخاصة بالحلاقة	غرامة مقدارها (٧٠) سبعون ريالاً عمانياً ، وإتلاف الأدوات غير الصالحة

تابع : جدول الجزاءات الإدارية على مخالفات بلدية مسقط

٢	عدم توفير أو تشغيل جهاز التعقيم	غرامة مقدارها (٥٠) خمسون ريالاً عمانياً، ويمنح مهلة لمدة لا تزيد على (٥) خمسة أيام لتصحيح المخالفة
٣	استخدام مستحضرات تجميل أو مواد كيميائية غير مسموح بها	غرامة مقدارها (٢٠٠) مائتا ريال عمانياً، وإتلاف المستحضرات والمواد المخالفة
٤	استخدام أجهزة طبية غير مصرح بها	غرامة مقدارها (٢٠٠) مائتا ريال عمانياً، والالتزام الفوري بتصحيح المخالفة
٥	عدم توفير غسالات كهربائية لغسيل الملابس	غرامة مقدارها (٢٠٠) مائتا ريال عمانياً، ويمنح مهلة لمدة لا تزيد على (٥) خمسة أيام لتصحيح المخالفة
٦	عدم توفير مكان مخصص مناسب لحفظ الملابس المغلقة والمعلقة	غرامة مقدارها (٢٠) عشرون ريالاً عمانياً، ويمنح مهلة لمدة لا تزيد على (٥) خمسة أيام لتصحيح المخالفة
٧	عدم تغطية طاولات كي الملابس بغطاء أبيض ونظيف	غرامة مقدارها (٢٠) عشرون ريالاً عمانياً، ويمنح مهلة لمدة لا تزيد على (٥) خمسة أيام لتصحيح المخالفة
٨	عدم الالتزام بدرجات الحرارة المناسبة لنقل المواد الغذائية	غرامة مقدارها (٥٠) خمسون ريالاً عمانياً
٩	عدم استخدام أدوات الوقاية اللازمة لعملية خلط الكلور في آبار الشرب ومحطات الصرف الصحي	غرامة مقدارها (١٠٠) مائة ريال عمانياً

تابع : جدول الجزاءات الإدارية على مخالفات بلدية مسقط

١٠	عدم تركيب جهاز حقن الكلور على آبار الشرب	غرامة مقدارها (٣٠٠) ثلاثمائة ريال عماني ، وإيقاف ضخ المياه إلى أن يتم توفير الجهاز
١١	ضخ مياه الشرب رغم تعطل جهاز حقن الكلور أو نفاذ مادة الكلور	غرامة مقدارها (٢٠٠) مائتا ريال عماني ، وإيقاف ضخ المياه إلى حين تصحيح المخالفة
١٢	عدم تغطية البئر بغطاء معدني محكم ، متحرك وغير قابل للصدأ	غرامة مقدارها (٢٠٠) مائتا ريال عماني ، ويمنح مهلة لمدة لا تزيد على (٥) خمسة أيام لتصحيح المخالفة
١٣	عدم الالتزام بصيانة آبار الشرب	غرامة مقدارها (٢٠٠) مائتا ريال عماني ، ويمنح مهلة لمدة لا تزيد على (٥) خمسة أيام لتصحيح المخالفة
١٤	عدم توفير خزان علوي في أماكن بيع مياه الشرب	غرامة مقدارها (٢٠٠) مائتا ريال عماني ، ويمنح مهلة لمدة لا تزيد على (٥) خمسة أيام لتصحيح المخالفة
١٥	عدم استبدال ملحقات الشيشة بعد كل استعمال أو استخدام فحم صناعي	غرامة مقدارها (١٠٠) مائة ريال عماني ، والالتزام الفوري بتصحيح المخالفة
١٦	تقديم الشيشة لمن تقل أعمارهم عن (١٨) ثمانية عشر عاما	غرامة مقدارها (٣٠٠) ثلاثمائة ريال عماني ، والالتزام الفوري بالتوقف عن تقديم الشيشة لمن تقل أعمارهم عن (١٨) ثمانية عشر عاما

تابع : جدول الجزاءات الإدارية على مخالفات بلدية مسقط

ن - المخالفات الضارة بالبيئة :		
١	عدم التخلص من الزيوت المستعملة بطريقة صحية وسليمة	غرامة مقدارها (١٠٠) مائة ريال عماني
٢	استمرار العمل إلى ما بعد غروب الشمس في ورش لحام المعادن الواقعة على الشوارع العامة والتجمعات السكنية	غرامة مقدارها (١٠٠) مائة ريال عماني
٣	عدم توفير جهاز فصل الزيوت في مغاسل وورش إصلاح السيارات	غرامة مقدارها (١٠٠) مائة ريال عماني ، ويمنح مهلة لمدة لا تزيد على (٥) خمسة أيام لتصحيح المخالفة
٤	إيقاف السيارات المراد صيانتها وإصلاحها خارج حدود الورشة	غرامة مقدارها (٥٠) خمسون ريالاً عمانياً لكل سيارة
٥	ترك الأدوات والمواد المستخدمة في العمل خارج حدود المحل	غرامة مقدارها (٥٠) خمسون ريالاً عمانياً ، والالتزام الفوري بتصحيح المخالفة
٦	عدم الالتزام بتغيير الزيوت في الأماكن المخصصة	غرامة مقدارها (١٠٠) مائة ريال عماني
٧	عرض مركبات الإيجار في الطرق أو الجسور أو ممرات المشاة أو المواقف العامة أو الميادين العامة	غرامة مقدارها (٥٠) خمسون ريالاً عمانياً على كل سيارة
٨	النقل عن طريق وسيلة نقل غير مرخصة	غرامة مقدارها (٥٠) خمسون ريالاً عمانياً ، والوقف عن العمل لحين استخراج الترخيص

تابع : جدول الجزاءات الإدارية على مخالفات بلدية مسقط

٩	استعمال وسيلة النقل في أغراض غير المرخص بها	غرامة مقدارها (٥٠) خمسون ريالاً عمانياً ، والالتزام بالأغراض المرخص بها
١٠	عدم الاهتمام بنظافة وصيانة وسائل النقل	غرامة مقدارها (٣٠) ثلاثون ريالاً عمانياً ، ويمنح مهلة لمدة لا تزيد على (٣) ثلاثة أيام لتصحيح المخالفة
١١	تفريغ المياه في الأماكن غير المخصصة لها	غرامة مقدارها (٣٠٠) ثلاثمائة ريال عماني
١٢	تفريغ ناقلات مياه الصرف الصحي في الأماكن غير المخصصة لها	غرامة مقدارها (٥٠٠) خمسمائة ريال عماني ، وفي حالة التكرار تضاعف الغرامة
١٣	التخلص من مخلفات السيارة في الأماكن غير المخصصة لها	غرامة مقدارها (٢٠) عشرون ريالاً عمانياً ، والالتزام الفوري بتصحيح المخالفة
١٤	التعامل مع النفايات السائلة من خلال تنظيف السيارات ، أو وسائل النقل الأخرى في غير الأماكن المسموح بها من البلدية	غرامة مقدارها (٥٠) خمسون ريالاً عمانياً ، وفي حالة التكرار تضاعف الغرامة
١٥	تغيير مواقع حاويات جمع النفايات دون موافقة البلدية أو إلحاق الضرر بها كالحرق والإتلاف	غرامة مقدارها (٥٠) خمسون ريالاً عمانياً ، وفي حالة التكرار تضاعف الغرامة ، وإلزام المخالف بدفع قيمة الحاوية

تابع : جدول الجزاءات الإدارية على مخالفات بلدية مسقط

<p>غرامة مقدارها (١٠٠) مائة ريال عماني ، وفي حالة التكرار تضاعف الغرامة ، ويمنح المخالف مهلة لمدة (١) يوم واحد لنقل النفايات إلى الأماكن المخصصة لها</p>	<p>التخلص من النفايات في غير الأماكن المخصصة لها</p>	<p>١٦</p>
<p>غرامة مقدارها (١٠٠٠) ألف ريال عماني ، وفي حالة التكرار تضاعف الغرامة ، ويمنح المخالف مهلة لمدة (١) يوم واحد لنقل النفايات إلى الأماكن المخصصة لها</p>	<p>رمي النفايات في الأراضي الفضاء (سواء أكانت مسورة أم غير مسورة) أو الساحات المفتوحة أو الأودية</p>	<p>١٧</p>
<p>غرامة مقدارها (٥٠) خمسون ريالاً عمانياً ، وفي حالة التكرار تضاعف الغرامة ، ويمنح المخالف مهلة لمدة (١) يوم واحد لنقل النفايات إلى الأماكن المخصصة لها</p>	<p>رمي الأنقاض والأشجار وبقايا الأثاث والأجهزة الكبيرة وما شابهها بجوار حاويات جمع النفايات</p>	<p>١٨</p>
<p>غرامة مقدارها (١٠٠) مائة ريال عماني ، وفي حالة التكرار تضاعف الغرامة ، ويمنح المخالف مهلة لمدة (١) يوم واحد لتصحيح المخالفة</p>	<p>إلقاء جثث أو روث الحيوانات أو الأسمدة في الأماكن العامة أو حاويات جمع النفايات أو بجوارها</p>	<p>١٩</p>
<p>غرامة مقدارها (٢٠) عشرون ريالاً عمانياً ، وفي حالة التكرار تضاعف الغرامة</p>	<p>العبث بمحتويات حاويات جمع النفايات</p>	<p>٢٠</p>

تابع : جدول الجزاءات الإدارية على مخالفات بلدية مسقط

<p>غرامة مقدارها (٥٠) خمسون ريالاً عمانياً ، وفي حالة التكرار تضاعف الغرامة</p>	<p>إيقاف شاحنات شفط مياه المجاري والوقود والمعدات الثقيلة في الأحياء السكنية أو الأماكن العامة أكثر من المدة اللازمة للشفط أو التحميل أو التفريغ</p>	<p>٢١</p>
<p>غرامة مقدارها (١٠٠) مائة ريال عمانياً ، وفي حالة التكرار تضاعف الغرامة</p>	<p>دخول مواقع التخلص من النفايات دون الحصول على موافقة البلدية</p>	<p>٢٢</p>
<p>غرامة مقدارها (٥٠) خمسون ريالاً عمانياً ، ويمنح المخالف مهلة لمدة (٣) ثلاثة أيام لتصحيح المخالفة</p>	<p>تربية الحيوانات أو الدواجن في الأماكن المعدة للسكن دون موافقة البلدية</p>	<p>٢٣</p>
<p>غرامة مقدارها (٥٠) خمسون ريالاً عمانياً ، ويمنح مهلة لمدة (٣) ثلاثة أيام لإنهاء المخالفة ، وفي حالة التكرار تضاعف الغرامة</p>	<p>عدم تقييد مالك أو شاغل العقار بأعمال النظافة العامة ومكافحة الآفات</p>	<p>٢٤</p>
<p>غرامة مقدارها (٣٠٠) ثلاثمائة ريال عمانياً ، ويمنح مهلة لمدة (٣) ثلاثة أيام لإنهاء المخالفة ، وفي حالة التكرار تضاعف الغرامة</p>	<p>عدم تقييد ملاك المباني متعددة الطوابق بأعمال النظافة العامة ومكافحة الآفات والتخلص من النفايات بطريقة سليمة</p>	<p>٢٥</p>

تابع : جدول الجزاءات الإدارية على مخالفات بلدية مسقط

<p>غرامة مقدارها (١٠٠) مائة ريال عماني ، ويمنح مهلة لمدة (٣) ثلاثة أيام لإنهاء المخالفة ، وفي حالة التكرار تضاعف الغرامة</p>	<p>تجفيف الأسماك في الأحياء السكنية أو الشواطئ أو على أسطح المنازل أو أي مكان عام</p>	<p>٢٦</p>
<p>غرامة مقدارها (٢٠٠) مائتا ريال عماني ، ويمنح مهلة لمدة (١) يوم واحد لإنهاء المخالفة ، وفي حالة التكرار تضاعف الغرامة</p>	<p>وجود تسربات مياه المجاري ، أو عدم صيانة خطوط التصريف من المبنى السكني إلى الطرقات والميادين العامة أو الأراضي أو المساكن المجاورة</p>	<p>٢٧</p>
<p>غرامة مقدارها (١٠٠٠) ألف ريال عماني ، وفي حال التكرار تفرض غرامة مقدارها (٣٠٠٠) ثلاثة آلاف ريال عماني ، ويمنح مهلة لمدة (١) يوم واحد لإنهاء المخالفة</p>	<p>وجود تسربات مياه المجاري ، أو عدم صيانة خطوط التصريف من المبنى (التجاري ، السكني التجاري ، الصناعي ، السياحي) إلى الشوارع أو الساحات العامة</p>	<p>٢٨</p>
<p>غرامة مقدارها (٢٠٠) مائتا ريال عماني ، ويمنح مهلة لمدة (٣) ثلاثة أيام لإنهاء المخالفة ، وفي حالة التكرار تضاعف الغرامة</p>	<p>عدم التزام المقاول بتغطية خزانات المياه المستخدمة في أعمال البناء أو خزانات وتمديدات الصرف الصحي الخاصة بسكن العمال</p>	<p>٢٩</p>
<p>غرامة مقدارها (٣٠٠) ثلاثمائة ريال عماني ، ويمنح مهلة لمدة (٣) ثلاثة أيام لإنهاء المخالفة ، وفي حالة التكرار تضاعف الغرامة</p>	<p>عدم التزام الشركات والمؤسسات الخاصة المسؤولية عن المجمعات التجارية والسكنية المتعددة الطوابق والمنشآت الفندقية بتوفير حاويات نقل النفايات أو عدم نقل النفايات إلى الأماكن المخصصة لها أولاً بأول</p>	<p>٣٠</p>

تابع : جدول الجزاءات الإدارية على مخالفات بلدية مسقط

٣١	عدم إزالة مخلفات البناء أو الترميم ، أو إلقاؤها في أراضي الغير أو الأماكن العامة أو نقل الأتربة من غير الأماكن المخصصة لذلك	غرامة مقدارها (١٠٠) ريال عماني ، وفي حال التكرار تفرض غرامة مقدارها (٣٠٠) ثلاثمائة ريال عماني ، ويمنح مهلة لمدة (١) يوم واحد لإنهاء المخالفة
٣٢	تسرب المواد النفطية وما في حكمها إلى الشوارع من ناقلات النفط أو من محطات الوقود	غرامة مقدارها (١٠٠٠) ألف ريال عماني ، وفي حال التكرار تفرض غرامة مقدارها (٥٠٠٠) خمسة آلاف ريال عماني مع معالجة الأضرار والمشاكل البيئية فوراً
٣٣	استغلال مياه الصرف الصحي غير المعالجة لأغراض الري	غرامة مقدارها (١٠٠) مائة ريال عماني ، وإنهاء المخالفة فوراً
٣٤	وجود بؤر توالد الحشرات والقوارض داخل المنزل وعدم اتخاذ إجراءات الوقاية	غرامة مقدارها (٥٠) خمسون ريالاً عمانياً ، وإعطاء مهلة (٣) ثلاثة أيام لإنهاء أسباب المخالفة
٣٥	ترك المركبات المهملة في المواقف العامة	غرامة مقدارها (٥٠) خمسون ريالاً عمانياً تفرض بعد مرور (٣٠) ثلاثين يوماً من تاريخ وضع الملصق التنبيهي على السيارة
٣٦	البصق في الأماكن العامة	غرامة مقدارها (٢٠) عشرون ريالاً عمانياً
٣٧	إيقاد النار تحت الأشجار أو مكان معد للتنزه إذا أدت إلى تشويه أو الإضرار به أو مضايقة الجمهور	غرامة مقدارها (٢٠) عشرون ريالاً عمانياً